

Distr.: General
26 November 2012
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته
الرابعة والستين (في الفترة ٢٧-٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢)

رقم ٢٠١٢/٢٤ (كوبا)

بلاغ موجه إلى الحكومة في ١١ أيار/مايو ٢٠١٢

بشأن: السيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا

ردت الحكومة على بلاغ الفريق العامل في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وقّعت الدولة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١- أنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار ٤٢/١٩٩١ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان سابقاً. ووضّحت ولاية الفريق العامل ومُددت في قرار اللجنة ٥٠/١٩٩٧. وأقرّ مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية في مقرره ١٠٢/٢٠٠٦ ومدّدها لثلاث سنوات أخرى بموجب قرار المجلس ١٨/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وقد أحال الفريق العامل البلاغ المذكور إلى الحكومة، وفقاً لأساليب عمله.

٢- ويرى الفريق العامل أن الحرمان من الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضح استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تضمنها المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في حالة الدول الأطراف في العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد كلياً أو جزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يضيف على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون أو اللاجئون للاحتجاز الإداري لمدة طويلة دون إمكانية مراجعة أو تظلم إداريين أو قضائيين (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد؛ أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي؛ أو اللغة؛ أو الدين؛ أو الوضع الاقتصادي؛ أو الرأي السياسي أو غيره؛ أو نوع الجنس؛ أو الميل الجنسي؛ أو الإعاقة أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة في حقوق الإنسان أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

البلاغات

معلومات أساسية

٣- أفاد المصدر في البلاغ الأول المتعلق بالسيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا، المنسق العام للمنظمة التي تُدعى باسم 'الاتحاد الوطني الكويتي'، بأنه قد أُلقي القبض على السيد فيرير غارثيا في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢، في حوالي الساعة ١٨/٠٠، في لاهافانا من جانب أفراد من الشرطة. ولم تعترف السلطات بإلقاء القبض عليه.

٤- ويُبين المصدر أن السيد فيرير غارثيا، المولود في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٠، هو من مدينة بالما سوريانو (محافظة سانتياغو دي كوبا). ويسكن في مدينة بالماريتو دي كاوتو (بسانتياغو دي كوبا). وهو متزوج بالسيدة بيلقيس كانتيو، ممثلة الجماعة المدعوة باسم "السيدات ذوات الرداء الأبيض - لاورا بويان" في محافظة أوريينتيه. وللسيد فيرير غارثيا ثلاثة أبناء قاصرين. وقد شارك في عام ١٩٩٦ في "منظمة حركة الشباب الكويتية من أجل الديمقراطية". ثم انخرط بعدها في "حركة التحرير المسيحية" وكان عضواً في اللجنة المسماة بـ "لجنة المواطنين لإدارة مشروع باريل".

٥- ويذكر المصدر بأن السيد فيرير غارثيا كان أحد المعارضين السياسيين الخمسة والسبعين الذين أُلقي القبض عليهم في آذار/مارس ٢٠٠٣. وحُكم عليه بعقوبة السجن

لخمسة وعشرين عاماً عملاً بالمادة ٩١ من القانون الجنائي بتهمة تهديد الاستقلال الوطني والاقتصاد الكويتي. وعُرض عليه الإفراج عنه بشرط قبول الإقامة في بلد أوروبي، لكنه أبى أن يقبل ذلك، موضحاً أنه يؤثر السجن على المنفى. بيد أنه قد أُفرج عنه في عام ٢٠١١ "بإذن خارج نطاق القانون الجنائي"، يُبقي على نفاذ حكم الإدانة. وعقب الإفراج عنه، أسّس منظمة الاتحاد الوطني الكويتي، وقام بتنظيم العديد من المظاهرات السياسية في بلديات باراكوا، وكوبريه، وغوانتانامو، وأولغين، وفي عاصمة محافظة أوريينتيه. وأعلن الإضراب عن الطعام في بعض الأحيان.

٦- وعقب إلقاء القبض على السيد فيرير غارثيا، نُقل إلى وحدة العمليات في كاماغوي، ومنها إلى وحدة بيرساييس دي سانتياغو دي كوبا، وهو ما يشكّل برمته انتهاكاً لحقوقه في الحرية؛ وفي ألا يُحتجز احتجازاً تعسفياً؛ وحقه في الأمان على شخصه؛ وفي حرية التفكير والرأي والتعبير؛ وحقه في حرية الاجتماع؛ وفي حرية التنقل داخل إقليم بلاده؛ وحقه في المشاركة في الحياة السياسية. وفي هذا كله انتهاك للمواد ٩ و١٣ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٧- وأفادت الحكومة في ردها بأن هذا الشخص قد ارتكب عشية زيارة البابا بينيديكتو السادس عشر إلى كوبا أفعالاً استفزازية صريحة لا تحترم النظام الدستوري الذي اتخذه الشعب الكويتي لنفسه وتعدّى عليه، امثالاً لتعليمات صادرة من عملاء بالأجهزة الخاصة التابعة للولايات المتحدة الأمريكية ومن المافيا المناوئة لكوبا في ميامي ويتمويلهما.

٨- وأكد المصدر الإفراج عن السيد فيرير غارثيا، مُصرّاً على أنه قد أُلقي القبض عليه على نحو تعسفي في الفترة ما بين ٢١ و٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢؛ لكنه أضاف أن السيد فيرير غارثيا قد أُلقي القبض عليه مجدداً بعد أن أُفرج عنه في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

٩- وفي ٤ أيار/مايو ٢٠١٢، اعتمد الفريق العامل، في دورته الثالثة والستين، رأيه رقم ٢٠١٢/١٣ (كوبا) بشأن احتجاز هذا الشخص. وقرر الفريق، بموجب الفقرة ١٧(أ) من أساليب عمله، حفظ حالة احتجاز السيد فيرير غارثيا، ذلك أنه قد أُفرج عنه بعد ثلاثة أيام من حرمانه من الحرية. بيد أن الفريق قرر أيضاً إحالة بلاغ جديد إلى الحكومة يتضمن الادعاءات الجديدة الواردة بشأن احتجاز هذا الشخص مجدداً في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ من جانب عملاء من أمن الدولة.

البلاغ الوارد من المصدر

١٠- وفقاً لما جاء في البلاغ الجديد، أُلقي القبض مجدداً على السيد فيرير غارثيا في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ في منزله، مع زوجته، السيدة بيلقيس كانتيو. وأُخرجوا من منزلها حفاة بعد أن ضُرباً. ثم اقتيدا إلى وحدة عمليات أمن الدولة في وحدة بيرساييس بسانتياغو دي كوبا. وقد نُفذ إلقاء القبض على السيد فيرير غارثيا عقب مشاركته في اجتماع تحضيري

لمسيرة تطالب بالإفراج عن العديد من الناشطين السياسيين. وأفرج عن السيدة كانتيو في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ويضيف المصدر أن ٤٢ ناشطاً سياسياً آخرين، أعضاء في المنظمات التي تُدعى باسم "جبهة أورلاندو ثاباتو تامايو الوطنية للمقاومة المدنية" و"السيدات ذوات الرداء الأبيض" و"التحالف الديمقراطي الشرقي"، قد أُلقي القبض عليهم في نفس التاريخ، ثم أُفرج عنهم لاحقاً دون توجيه أي تهم إليهم.

١١- وأضاف المصدر أن منزل السيد فيرير غارثيا قد قُتش في نفس اليوم الذي أُلقي فيه القبض عليه. ونُفذت عملية تفتيش المنزل من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ٢١/٣٠. وأخذ عملاء أمن الدولة معهم من منزله معدات مكتبية وكتباً ومالاً وأوراقاً شخصية وعلماً كويماً. وهدد أحد العملاء الذين شاركوا في تفتيش المنزل ابنة السيد فيرير غارثيا، مارتا بياتريث، البالغة من العمر أربعة عشر عاماً قائلاً لها إنه رغم أنها قاصر، فقد يحدث لها أي شيء.

١٢- وفي ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، سلّمت السلطات إلى زوجة السيد فيرير غارثيا وثيقة يُحظر فيها بأن السيد فيرير غارثيا متهم بالإخلال بالنظام العام وبأنه سيُقدّم قريباً إلى المحاكمة.

١٣- ويضيف المصدر أن السلامة البدنية والنفسية للسيد فيرير غارثيا وأسرته مهددة في الوقت الراهن. فهو حالياً رهن الحبس الانفرادي ويخضع للمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. ويعاني من قرحة في الإثني عشر ولا يتلقى علاجاً طبياً، وقد فقد كثيراً من وزنه. ولا يُتاح له الحصول على محام.

الرد الوارد من الحكومة

١٤- ردت الحكومة في الرسالة المؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ على بلاغ الفريق العامل الجديد. وأفادت بأن هذا الشخص لم يكن محتجزاً في التاريخ المذكور. كما أفادت بأنه إذا كان قد أُلقي القبض عليه في وقت ما، فذلك راجع لاستمرار أعماله الإجرامية المنتهكة للتشريعات الجنائية الكوبية، والتي لا يمكن أن تمر دون عقاب، والأكثر من ذلك حينما يُعرف أن مقصده استنزاف قوات الأمن.

١٥- ولم تُسئ قوات الأمن معاملة السيد فيرير غارثيا ولا أي من أفراد أسرته. ولم تُنتهك حقوق هذه الأسرة قط في أي وقت. بل يفتقر الادعاء المُفترى بتعرض ابنته لتهديدات مزعومة إلى مصداقية أكبر. فلا الشرطة ولا عملاء أمن الدولة يُعنيان بمضايقة الأشخاص أو إيدائهم.

١٦- وتنكر الحكومة أن السيد فيرير غارثيا قد وقع ضحية المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة وأنه قد رُفض له تقديم الرعاية الطبية.

١٧- وتختتم الحكومة ردها مشيرة إلى أنه لا أحد في كوبا يلاحق أو يعاقب بسبب الممارسة السلمية لأي من حقوقه، بما في ذلك الحق في الرأي والتعبير والاجتماع، في إطار الحريات الواسعة التي يكفلها دستور الجمهورية وقوانينها، المتفقة تماماً مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

تعليقات المصدر

١٨- أبلغ المصدر الفريق العامل في تعليقه على رد الحكومة بأنه قد أُفرج عن السيد فيرير غارثيا في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وكان قد أُلقي القبض عليه لمنعه من السفر إلى مدينة لاهافانا. ويحدد المصدر أنه ما من قاعدة قانونية تعاقب على التنقل داخل البلاد، ناهيك عن دخول مدينة لاهافانا، وعليه، فقد انتهكت المادة ٤٣ من دستور الجمهورية التي تعترف بحرية التنقل داخل الإقليم الوطني.

١٩- وأفاد المصدر بأنه بعد الإفراج عن السيد فيرير غارثيا، أُلقي القبض عليه مجدداً في ٩ أيار/مايو ٢٠١٢ في لاهافانا (لُفِرَج عنه دون توجيه أي تهمة إليه في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢) وفي ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ في أولغين، وأُفرج عنه بعدها دون أن توجه إليه أي تهمة أيضاً في ١ آب/أغسطس ٢٠١٢. ويرى المصدر أن تواصل هذه الاحتجازات ممارسة تُستخدم كأداة للملاحقة والترهيب قمعاً للنشاط السياسي السلمي وحرية التعبير في البلاد.

اعتبارات الفريق العامل

٢٠- على الرغم من أن أساليب عمل الفريق العامل تُجيز له إغلاق ملف أي حالة متى أُفرج عن الشخص صاحب الشكوى، فإن المادة ١٧ (ج) منها تنص أيضاً على أن "للفريق العامل، إذا رأي ضرورة طلب معلومات تكميلية من الحكومة أو من المصدر، أن يُبقي الحالة قيد البحث في انتظار تلقي هذه المعلومات".

٢١- وفي هذه الحالة، يرى الفريق العامل أنه يستحيل عليه في ظل ادعاءات المصدر وتأكيدات الحكومة أن يُصدر فيها رأياً من حيث الموضوع. فهذه الادعاءات والتأكيدات تتضمن من التصريحات غير المحددة والإنكارية أكثر مما تتضمن من المعلومات عن دوافع وأوضاع حرمان هذا الشخص من الحرية. وتؤكد الحكومة أن ادعاءات المصدر ليست موضوعية ولا موثوق بها ولا يمكن تصديقها. وتتهم المصدر بأنه لم يتصرف بحسن نية، ولا وفقاً لمبادئ التعاون في مجال حقوق الإنسان، وبأنه تصرف بدوافع سياسية، خلافاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة. وترى أن هذه الادعاءات، الكاذبة والمفتراة، موجهة ضد كوبا.

٢٢- ويؤكد المصدر، من جانبه، أن عمليات احتجاز السيد فيرير غارثيا قد نُفذت في إطار مجموعة من التهديدات والتدابير القمعية الموجهة ضد الناشطين والمعارضين السياسيين، نُفذت قبل زيارة البابا إلى كوبا وإبانها وبعدها، وبصورة رئيسية في مدن سانتياغو دي كوبا وأولغين وغوانتانامو. وقد فتشت قوات القمع المنازل ونهبته ودمرتها، مستخدمة العنف ضد ساكنيها. ويختتم المصدر تعليقاته قائلاً بأنه إذا كانت الحكومة لا تقبل الادعاءات، فينبغي عليها ببساطة أن تدعو الفريق العامل إلى زيارة البلاد في بعثة وتتيح له فرصة تكوين رأيه الخاص به في هذا الشأن.

٢٣- ويبيّن الفريق العامل آراءه على أساس إجراء قائم على المواجهة، تردّد في إطاره الحكومة على ادعاءات المصدر، ثمّ يعقّب المصدر على ردها. وكما يتسنى للفريق العامل إصدار أي رأي، يلزمه تلقي معلومات موثوقة بها ومضمونة ويُعوّل عليها، وادعاءات مثبتة بأدلة على النحو الواجب.

٢٤- ونظراً لما سبق، يرى الفريق العامل أن من الضروري أن يطلب، من المصدر والحكومة على حد سواء، موافاته بعناصر مقنعة بموقف كل منهما.

القرار

٢٥- في ضوء ما تقدم، يقرر الفريق العامل أن يطلب من المصدر والحكومة على حد سواء موافاته بمزيد من المعلومات الأساسية فيما يتعلق بتأكيدات كل منهما ليتسنى له بذلك إصدار رأي من حيث الموضوع فيما إذا كان حرمان السيد خوسيه دانييل فيرير غارثيا من الحرية ذا طابع تعسفي أم لا.

[اعتمد في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٢]